

النكت على مقدمة ابن الصلاح

33 - (قوله) وبنى الإمام أبو منصور التميمي على ذلك أن أجل الأسانيد الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر واحتج بإجماع أصحاب الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي .
فيه أمور .

أحدها يقال على هذا أجل الأسانيد (د 13) ما رواه أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك وقد وقع من ذلك أحاديث في مسنده منها قال (ع 16) أحمد ثنا الشافعي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال " لا يبيع بعضكم على بيع بعض ونهى عن النجش ونهى عن حبل الحبله ونهى عن المزابنة والمزابنة بيع التمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا " وأخرجه